

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠)
السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م

واقع المرأة المسلمة بين المرجعية الدينية والعولمة
مقاربة سوسيولوجية

أ.م.د. كمال الدين سعدون جميل
كلية الامام الاعظم الجامعة





فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م

المستخلص:

تناول هذا البحث الموسوم (واقع المرأة المسلمة بين المرجعية الدينية و العولمة مقارنة سوسولوجية) ، فالإنسان محور الرسالات السماوية إذ تحرّص كرامته و رقيه على والحفاظ عليه ، وأن الدراسات والبحوث التي تناولت واقع المرأة، قليلة بالمقارنة بالبحوث التي تناولت الرجل ، فأذا توجهنا بدراسة واقع المرأة يكاد تصدمنا القلة البحثية الذي نعيشه ونعيشه تلك المرأة، خلف تلك الجدران القانونية الوضعية أو القبلية ، وما يرتبط بها من أزمات تتصل اتصالاً مباشراً بالمجتمع. وبعد ان اصبحت المرأة وسيلة للضغط على الشعوب ولا سيما العربية الإسلامية واخذت مسالة الحقوق كأداة طبيعة بيد دعاة العولمة حدث اختلال في موازين النظرة الاجتماعية بصورة خاصة ونظرة سوسولوجية بصورة عامة وهذا ما دعا اليه البحث ليبين واقعها بين المرجعية الدينية وداعت العولمة.

الكلمات المفتاحية: واقع، المرأة، المرجعية الدينية، العولمة، سوسولوجية.


Abstract:

This research, entitled «The Reality of Muslim Women Between Religious Authority and Globalization: A Sociological Approach,» addresses the fact that humanity is the focus of divine messages, which emphasize human dignity, advancement, and preservation. Studies and research examining the reality of women are few compared to those focusing on men. Indeed, the scarcity of research on women's issues is striking. We live it, and that woman lives it, behind those legal or tribal walls, and the crises associated with it that are directly linked to society. And after women became a means of exerting pressure on peoples, especially Arab and Islamic ones, the issue of rights was taken as a malleable tool. However, proponents of globalization have disrupted the balance of social perspectives in particular, and sociological perspectives in general. This is what this research aims to address, seeking to clarify the reality of women's lives between religious frameworks and the demands of globalization.


Keywords: reality, women, religious framework, globalization, sociology

المقدمة:

مما لا شك فيه أن الذي يبحث في الأديان السماوية ، و تاريخ بدء الخليقة ، يجد أن الإنسان هو الهدف الأساس لرسالاتها، بل هو موضوعها ومحورها العام ، ويجب أن تحرص وتسعى على الحفاظ عليه وأعلى مكانته ، فالإنسان هو أفضل من خطأ على هذه البسيطة ، إذ شاء الله عز وجل ، أن يكون هذا الإنسان مجتمعا لا فردا بطبعه ، مختلف الجنس ، ذكر وانثى ، ليكتمل الجنس البشري ويحدث النماء من خلال الزواج بين الرجل والمرأة. فأصبح للمرأة حقوق وواجبات وفق نصوص تشريعية بما يتوافق مع النص ونظرة سوسولوجية، وجاءت العديد من الدراسات والبحوث التي تناولت المرجعية الشرعية للمرأة ، وأن النظرة الحقيقية لحقوق المرأة وواجباتها ، نراها من جهة القرآن الكريم واحكامه لا من التقاليد والعبادات والأعراف التي تعيش فيها المرأة ، بل نجد المرأة في اليهودية والنصرانية موقعها الحقيقي في ما موجود في نصوص التوراة والأنجيل ايضاً ، وأن في كثير من الأحيان تكون المرأة في الدين الإسلامي حقوقها افضل من الرجل والواجبات التي تفرض عليها اقل منه ، وهي في اليهودية والمسيحية معدومة الكيان والاستقلالية .




السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م




فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



وعلى هذا اسأل الله تعالى ان اوفق في ابراز النظرة الحقيقية لواقع المرأة في خضم ما تمر به من تجاذبات إذ أصبحت هي كمنتج اعلاني لتسويق افكار أو فرض توجهات وذلك باعتمادي على التحليل السوسولوجي أي من جانب اوسع من العلاقة الاجتماعية .

مشكلة البحث :

هو: ما مدى التغريب والعولمة الذي تتعرض له المرأة المسلمة والعربية من وجهة نظر سوسولوجية؟
فرضية البحث: هل تأثرت المرأة بالعولمة العالمية والتي تقودها الدول الكبرى بحجج حقوق المرأة أو حرية التعبير؟
خطة البحث:

جاء هذا البحث بمقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة

المبحث الأول: تحديد المفاهيم

المبحث الثاني: واقع المرأة في ظل المرجعية الدينية (الأديان السماوية)

المبحث الثالث : حقوق المرأة في ظل العولمة

الخاتمة

المبحث الأول: تحديد المفاهيم

أولاً: السوسولوجيا

تعرف السوسولوجيا : بعلم الإشارات، وسوسيو (كلمة يونانية تعني الإشارة) (غيدنز، ٢٠١٣، ص ٤) ، وإن السوسولوجيا تختلف عن العلوم الطبيعية (مثل البيولوجيا أو الفيزياء أو الكيمياء) السيوطي (٩١١ هـ ، ١ / ١٠٢) .

إن جميع الباحثين في علم «الاجتماع» والذي يطلق عليهم مفردة السوسولوجين، يتعاملون مع السلوك البشري، وتفاعلاتها الاجتماعية ، وأن هذا التفاعل أساس فكرته تعتمد على فهم العلاقات الإنسانية من خلال دراسة تفاعل الأفراد فيما بينهم، أن علم الاجتماع علم يبحث بالظواهر الاجتماعية ، فالاجتمع يضم أعضاء مختلفين و متنوعين، لهم أفكارهم ستأثرون ويؤثرون، إذ يفترض «السوسولوجيون» : «أن الإنسان هو جزء من نظام محكوم بالطبيعة، ومثل كل الأشياء في هذه الطبيعة ، فإنه يمكن مشاهدته، وفهمه من خلال تنوع وتعدد طرق البحث العلمي، كما إنهم يفترضون أيضاً بأن أفعال الفرد غالبيتها عقلانية ، أي : (خاضعة لحسابات العقل) ، أي : (لها غرض محدد)، وإلا فإنه سوف لا يكون نظام اجتماعي»(الزهري:ص ٢٣١) .

إن السوسولوجيين يبحثون عن التعميم، ليجدوا معنى واسعاً من الحقائق المجمع عليها، ويؤمن بأن جهودهم في البحث عبارة عن تعميمات تستحق الجهد الذي يبذل فيها.

فالسوسولوجيا هي الدراسة المنظمة للعلاقات البشرية، فالباحثون في السوسولوجيا يركزون على الناس في الجماعة وعلى علاقات أحدهم بالآخر، مثلما يركزون على العلاقات الجماعية ، فالجماعة الكبيرة تعرف بالاجتمع، فالسوسولوجين، يتسائلون عن كيفية نشوء هذه العلاقات ؟ وكيف يتغير الأفراد وما هي المراحل ؟

إن الحقول المتنوعة داخل السوسولوجيا تنعكس في مقرراتها ومناهجها الموضوعية في الأقسام الأكاديمية الجامعية لدراسة السوسولوجيا، والتي تتضمن عادةً: النظريات السوسولوجية، ومناهج البحث العلمي، والمشكلات الاجتماعية، وعلم النفس الاجتماعي، والعلاقات الأثنية والعنصرية، والسوسولوجيا الحضارية (علم الاجتماع الحضري)، والسوسولوجيا الريفية (علم الاجتماع الريفي)، وسوسولوجيا السياسة (علم الاجتماع السياسي)، وسوسولوجيا التربية (علم الاجتماع التربوي)، وسوسولوجيا الدين (علم الاجتماع الديني)، والطبقات الاجتماعية، الزواج والعائلة، والسببية الاجتماعية، والتغير في الإحصاء الاجتماعي، والسلوك الإنحرافي(أبو زيد : ١٩٩٥ ، ص ٧٩).


ثانياً: العولمة

لا يزال مفهوم العولمة موضع اختلاف بين المفكرين، إذ يفترض إلى تعريف علمي دقيق وشامل. ويُعدُّ المصطلح حديث الظهور في القاموس الفكري، ويُشير في جوهره إلى سعي نحو توحيد العالم في إطار شامل واحد. وقد دفع هذا الهدف



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد ١٠

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



البعض إلى تسميته «النظام العالمي الجديد»، نظرًا لطابعه التغيير الجذري الذي يطال النظم القائمة بمختلف أبعادها: الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية.

كما يتجاوز أثر العولمة النظم ليستهدف الهويات الراسخة، حيث يسعى إلى تذويب الخصوصيات الدينية والفكرية والعقائدية للشعوب. وبهذا، يمكن النظر إلى المعايير والمواثيق الدولية — التي صيغت بفكر غربي مهيمن، خاصة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي — على أنها تُقدّم كمرجعية عالمية شبه الزامية، أو كنوع من «الدين الجديد» الذي يُفرض، بدرجات متفاوتة، على مجتمعات العالم كله». (قعوار، ٩٨).

إذ شاع استخدام مصطلح العولمة بشكل لافت في أعقاب تفكك المنظومة الاشتراكية واختيار الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩١ م. (شكري، ٢٠٠٦، ص ١٤٠) وقد مثل هذا الانهيار حافزاً قوياً للدول الرأسمالية الغربية، التي أخذت في التماهي بفرض قيمها ومبادئها على العالم بأسره. حيث فسّر تراجع الشيوعية على أنه انتصار تاريخي للنموذج الغربي في مجالاته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

وعملت دول كبرى، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، على ترسيخ مرجعيتها الثقافية والاقتصادية عالمياً، مستفيدةً في ذلك من أدوات متنوعة تشمل المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية. وقد انتهجت هذه المنظمات أساليب مختلفة لنشر المبادئ الأمريكية، تتراوح بين الترغيب والترهيب. (شكري، ٢٠٠٦، ص ١٤١)

وجاء هذا النهج مدفوعاً بأهداف اقتصادية واضحة، تتمثل في تأمين منافذ واسعة لتصريف المنتجات الأمريكية من جهة، وضمان تدفقٍ متنوع وموثوق للمواد الخام ومصادر الطاقة، ولا سيما النفط، من جهة أخرى.»

إن عدداً من المفكرين قد ربط بين «العولمة» و«الأمركة»، معتبرين أن هذين المفهومين هما وجهان لعملة واحدة، وهذا ما اعترف به، «ريتشارد هيبوت» من خلال كتابه «العولمة والأفلمة»، إذ بين كون العولمة هي العملة الجديدة للغزو والاستعمار»، فقال: «أن العولمة هي ما اعتدنا عليه في العالم الثالث، وبحسب عدد من القرون أن نطلق عليها «الاستعمار»، كونها دعوة لنفي وتشويه الحضارات غير الغربية، أي: غير الأمريكية منها» (جين كارسن: ١٩٨٧ م، ٣١)، «وأن علماء الأنثروبولوجيا (علم الإنسان) لا يميزون بين الثقافة والدين ويعدون الثقافة اسبق وأعم وأشمل، وأن الدين جزء من الثقافة وهذا يبني عليه فكرة أن الثقافة والدين والفن والفلسفة شيء واحد صنعه الإنسان كما يعتقد علماء الأنثروبولوجيا الغربيين» (خلف، علي داود، العدد ٥٠، الجزء الثاني، لعام ٢٠٢٤ م)

المبحث الثاني: واقع المرأة في ظل المرجعية الدينية (الأديان السماوية)


أولاً: التوراة

إن أول ما بدأت التوراة القول فيه بخصوص المرأة وكيف وجدت، تذكر إنما يضع من الرجل تابع له مخلوق منه كما تذكر ((فاقوع الرب الإله سبأ على آدم فنام. فأخذه واحد من أضلاعه، وملاً مكانها لحماً. وبنا الرب الإله الضلع التي أخذها من آدم امرأة. أحضرها إلى آدم))، فقال هذه الآن عظم من عظامي ولحم من لحمي. هذا تدعى امرأة لأنها من امرء أخذت. لذلك يترك الرجل أباه وأمه. ويلتصق بامرأته ويكونان جسداً واحداً)) (رمزي، المجلد ٣٠، العدد ٣، ٢٠٠٢ م)

فعلى ذلك ان المرأة خلقت من الرجل ولأجل الرجل (اسود، ١٩٨١ م: ص)، لذلك استحق الرجل ان يكون رأس المرأة وله السيادة، ولأنه خلق قبلها كما ذكرت التوراة إن الأفضلية جاءت نتيجة سقوط المرأة في مكيدة الشيطان إذ تذكر التوراة ذلك بقولها ((فرأت المرأة ان الشجرة جيدة للأكل وإنما بهجة للعيون وان الشجرة شهية للنظر، فأخذت من ثمرها وأكلت واعطت رجلها أيضاً معها فأكل)).


اما فيما يتعلق بمسألة الزواج، فتستحق المرأة حقوقاً، ومن هذه الحقوق المهر او العطية، وهي نوع من أنواع الهدايا التي تُعطى للزوجة التي تجب على الخطيب ان يقدمها لمن يريد خطبتها، ونلاحظ ذلك من قصة دينة ابنة يعقوب التي اغتصبها شكيم بن حمور الحثي ((كثروا عليّ جدا مهرا وعطية. فعطيه. كما تقول لي. وا عطوني الفتاة زوجة)) (العولمة في ميزان الإسلام، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م، ص)

وهنا يجب علينا الوقوف عند المهر واستحقاق المرأة له، فمن الظاهر نجد أنه يعد هدية للمرأة، الا ان الحقيقة غير ذلك




فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



, وهو ان المهر الذي يعطى حين الزواج هو كصفقة شراء تعد به المرأة مملوكة للرجل , تشتري من أبيها او الوصي عليها , ويكون زوجها سيدها المطلق(الغزالي، العدد ١٥٥٩، ١٢ جمادى الأولى ١٤٢٤هـ، ١٢/٧/٢٠٠٣ م، ص ٣٤) اما ما يتعلق بالطلاق فله حالتان يتمتع فيهما عند اليهود وهما :

١. رجل تم عروسته , كونه دخل فيها , وجدها ليس عذراء, وعند الفحص ثبت انه قد كاذب , كان جزاؤه ان يغرم بمائة من الفضة تعطى لأبي الفتاة ويكون جزاؤه : ((لا يقدر ان يطلقها كل ايامه)) (الغزالي، العدد ١٥٥٩، ١٢ جمادى الأولى ١٤٢٤هـ، ١٢/٧/٢٠٠٣ م).

٢. رجل قام باغتصاب بنت عذراء كانت مخطوبة , توجب على الرجل اعطاء والد البنت خمسين من الفضة. , ((إذا وجد رجل فتاة عذراء غير مخطوبة . فامسكها واضطجع معها فوجدا . يعطي الرجل الذي اضطجع مع الفتاة لابي الفتاة خمسين من الفضة. , وتكون هي له زوجة من اجل كونه قد اذلها . فلا يقدر ان يطلقها كل ايامه)) (عبد الواحد ١٥٥).

إما القانون اليهودي المعروف « شلحان عاروخ» فإن الممتنع عن الزواج في الديانة اليهودية يعد مذنب وينظر إلى الأعزب باحتقار لأنه متخلف عن أداء الواجب الديني المقدس ألا وهو النكاح» (خلف، العدد ٢٧ / ٢ / ٢٠٢٣، ص ٥٤٦). أما الارتباط غير الشرعي فللمرأة فيه حقوق وواجبات اذ يعد الزنى في التوراة شيئاً طبيعياً ، وان وجدت نصوص تحرم ذلك ، لكن ما نراه من قصص تخالف التحريم ولا تذكر له أي عقوبة رادعة تشمل جميع حالاته وتغلق الباب بوجه كل من يريد فعله ، وفيه دلالة على ان البغاء، أو الزنى ، حالة كانت شائعة في المجتمع اليهودي ، كما تصوره التوراة ، ولا وجود لعقوبة شديدة عليها تطبق ، ودليل ذلك ما نراه في قصة ابنتي لوط II كما ينظر إليها كاتبو التفسير التطبيقي للكتاب المقدس. اذ نجدهم يبررون ذلك بقولهم « بعد تدمير سدوم نجد امرأتين تضطران الى الحفاظ على وجود نسل الأسرة فلم يكن دافعهما الشهوة بل اليأس لأثما خشيتا ان لا تتزوجا ابداً) (القرضاوي، ١٩٩٤ م)، إلى غيرها من القصص المشينة التي تذكرها التوراة في موضوع الزنى، وكيف تبررها كما نجد في التفسير التطبيقي في صفحات عدة (القرطبي ، ١٣٧٢هـ). اذ نجده يبرر حالات كثيرة ، ولا ينص على عقوبة عليها، وان كانت بعض احكام التوراة تقول ((لا تزن)) (الكتاب المقدس : ١٩٨٥ م). ؛ إلا انه يُخالف بجوازه للأنبياء والملوك والكهنة (وهذا عندهم)، ونرى اغلب تبريراتهم تأتي من ان فعلهم هذا ، قد جاء بسبب جبههم للنسب لا حباً بالشهوة. وهو ما يسمى بالمبدأ الميكافيلي الذي يقول :الغاية تبرر الوسيلة

إما بالنسبة الى ميراث المرأة فالأمر السائد في التوراة هو ان الولد الذكر يرث فقط وان لم يوجد او فُقد يتحول هذا الحق الى البنت لذلك فالأصل في التركة هي من حصص الذكر لا المرأة، لذلك نرى بوضوح ، حالة إلغاء دور المرأة في الأمور المالية) (مافيس ، ١٩٧٨ ، ص ٤٥)

والبنت إذا كانت هي البكر او أول قدرة أبيها لا تستحق الحق نفسه الذي يعطي للذكر الأول او البكر الذي يكون نصيبه معادل الضعفين من حقوق اخوته من الميراث وهذا ما يطلق عليه حق البكورية (مجلة علوم انسانية، السنة الرابعة: العدد ٣١: ٢ تش ٢٠٠٦) ، فهو صالح للذكور دون الإناث ، وبصورة أوضح لا تستحق المرأة ميراث عند وجود الذكور اذ ان المرأة هنا لم تسلم على حقها من الميراث قبل ان يكون لها الحق في المماثلة في حق البكورية ، كما ان الأمر هنا يجري على الذكر البكر ، الذي يأتي من الزوجة الصحيحة او غير صحيحة وان كان بوطء حرام (مجموعة من علماء اللاهوت والمترجمين ، ١٩٩٥ م)

والزوجة لا ترث الزوج بأي حال من الأحوال عكس ما نراه من الزوج يرث زوجته وجميع ممتلكاتها بل ان الأعراب من ذلك ان الزوجة نفسها تعد بعد وفاة زوجها اذ لم تنجب منه أبناء من ضمن الميراث أو الإرث الذي يحق لورثته السيطرة عليه وهذا واضح في قصة زواج اليبوم (الشيرازي، ٢٠٠١ م، ١١٥).

كما ان حق البنت على اهلها واخوتها في شأن التربية هو قبل ان تبلغ (١٢) عاماً وبعد ذلك ليس لها شيء من النفقة (رشيد، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤ م)

لذلك فان التوراة لم تنصف المرأة ولم تراع حقوقها بجميع مراحل حياتها بل على العكس نجد ان المرأة يكون لها حق النفقة



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م

لسن محدد ومدة معينة , وبعد ذلك لاحقاً لها في شيء من تركة المورث , بل ان جميع التركة تعود للذكور ومن خلال الفقرتين اللتين تحددان شريعة الميراث نجد ان وراثة البنت لأبيها ان لم يكن لها اخوة من الذكور هي حالة مؤقتة , لأنه لو كان هذا النظام دائماً لكانت الفقرات قد انتهت بعبارة (فريضة ابدية لأجيالكم) (عبد الحميد: ٢٠٠٠) .
في حين ان التوراة جعلت الزوجة وما تملك ملكاً خاصاً للزوج (عبيدات، ١٩٩٩، ص ٢٦) , وان مات ذهب الى اولاده.
ثانياً: الانجيل

تأثر الانجيل بالتوراة الى حد كبير فيما يتعلق بالأمور الاجتماعية عموماً فلم يبلغ ما جاءت به التوراة من أن المرأة أول خاطئ في البشرية , وذلك بعد ان أكلت من الشجرة المحرمة وأطعمت زوجها أي انه عندما أتاحت لها الفرصة في القيادة والرئاسة والتشاور أخطأت في التصرف , أي أنها قد ادت بقيادة آدم الى الخطيئة فأورثته الندامة على خروجه من الجنة والسعادة وبذلك يكون عقابها شديداً اذ أصبحت على اثره تابعة للرجل وصار هو الأمر النهائي الذي لا يرد له أمر ولا يناقش له مطلب (عاشور: بلا . ت , ص ٥٩) .

وذكر أحد علمائهم ذلك بقوله ((لان آدم جبل أولاً ثم حواء . وآدم لم يغو لكن المرأة أغويت فحصلت فيها التّعدي)) , وعلى هذا الأمر تكون حواء قد تحملت المسؤولية من يوم ولدت الى يوم ظهور امر يرفع هذا العقاب , وخطيئة المرأة تبقى الدموع والبكاء والألم مفروضة على المرأة , بسبب جرم لم يكن لها قصد فيه ويبقى كل إنسان مصاب بمرض الخطيئة فيحظر على كل إنسان الا يتبع مسيرة حواء التي سمحت للخطيئة بالدخول الى العالم عندما فتحت المجال الى الشيطان ليجعلها تشك بكلمة الله ومحبتة (المرقم، موقع «أمان» على شبكة المعلومات العالمية) ..
إما المآخذ الموجهة الى نظام الزواج عند النصارى فضلاً عن تلك التي في الزواج عند اليهود فهي: ان الزوجة تفقد اسمها واسم عائلتها وتلغى شخصيتها ويلغى ذاتها , وتكون فقط شخصية الزوج وعائلته (اليعقوبي : ١٩٥٥ م) .

يجد علماء النصرانية أن تشريع الزوجة الواحدة هو مفهوم من خلال النصوص التوراتية والإنجيلية، وقصة الزواج الأول بين آدم وحواء (عليهما السلام) , هو دليل واضح على الزوجة الواحدة , فقيل انه منذ البداية قدس الله الزواج لامرأة واحدة او العلاقة الزوجية بين زوجة واحدة وزوج واحد في وقت واحد (عبد الحميد: ٢٠٠٠ , ص ٧٠)
كما ان التوراة والانجيل قد علقا على كل من يتزوج بأكثر من واحدة, ان يقع في عدة مشاكل قد تصل الى الموت في بعض الأحيان (عبيدات، : ١٩٩٩ م, ص ٢٧) , وهنا نفهم ان التعدد قد علق عليه أصحاب التفسير التطبيقي بقولهم , هو ناتج اما عن قلة الأيمان (عبد الواحد : ١٤١٧ هـ , ص ٧٢) , أو من عدم الثقة في وعد الله بوجود التوحد في الزواج, فكان على من يمارسه ان يكون أكثر حكمة فيرفض هذا الفعل , (العدد ٣١ : تش ٢ (نوفمبر) ٢٠٠٦ ص ١٧) , أي ان الزواج بزوجة واحدة افضل لأنه هو الأصل .

كما ان الأناجيل تحدثت بصورة أكثر وضوحاً في التشدد في الطلاق إذ جاء (إذ ليسى بعد اثنين بل جسد واحد. فالذي جمعه الرب لا يفرقه إنسان)) (مافيس : ١٩٧٨ ص ١٧-١٩) فالذي جمعه الله في الزواج لا يمكن تفريقه في الطلاق , وهذا ما يمكن تفسيره من كلمة الجمع , لذلك يتهم إنجيل متي اتباع موسى II بأن قساوة القلوب هي سبب الجواز في الطلاق . تلك القلوب التي تجردت من عواطف المحبة والاحترام المتبادل وتفهم الطرف الآخر , وهي القلوب التي يعتقد كُتاب الأناجيل انها تملك فيها الأنانية والنزوات , وهي القلوب القاسية التي فُتِح لها الباب ليتم الطلاق فيها لاتفه الأسباب (جمعية الإصلاح الاجتماعي، ١٤٢١ هـ .، ٢٠٠١ م، ص ٩) , وعليه فان الجوانب الاجتماعية السوسولوجيا كانت متغيرة من دين الى اخر .


ثالثاً: القرآن الكريم

إن القرآن الكريم نظر الى المرأة من الناحية السوسولوجية بصورة متوازنة فيبين فضل القوامه فيه ومقارنتها مع التوراة والانجيل إذ انه لا يلقي باللوم على المرأة في خروج آدم II من الجنة ولا يحملها اللعنة على تلك الحادثة وبعد هذا إنه قد أنكر على الذين يكرهون ان يولد لهم البنات فذكرهم في قوله تعالى معييا عليهم ذلك , فقال تعالى { وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ } (سورة النحل , الآية ٥٨) .

وهذه الآية دليل إنكار لمن يكره ان يرزق بالإناث وبعد ذلك زواجها واجب على أبيها او من يعولها فيشرف عليها




السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م




فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



ويزودها بما تحتاج اليه من نفقة حتى لا تبتذل بعمل مهين او تتردى بما لا يليق بها او بأسرتها من حقها ان تختار من ستتزوج , ولا يجوز إجبارها على من لا تريد الزواج منه , وبعد الزواج ينتقل الإشراف عليها الى الزوج وهو إشراف تقويم وتعديل , ولها حق الرفاهية حسب طاقة الزوج , والإعزاز في البيت , واطعامها وكسوتها والحفاظ عليها وعلى كرامتها وشرفها (أبو زيد : ١٩٩٥ , ص ٧٩) ..

إذن المرأة في الإسلام أعطيت من الحقوق ما لم تعط امرأة قبلها في كل الكتب السماوية (الحرفة) حيث أرادتها كاملة , وحقوقها محفوظة , ولا يجوز التجاوز عليها وعلى مالها ونفسها , وحتى في مسألة الزواج يتفرد الزواج في الديانة الإسلامية بصيغة ذاتية مستقلة تستمد خاصيتها المميزة من الذات العليا المقدسة بتنظيم مساوي وقواعد وأحكام , وقد جعله الله تعالى من الموثيق الغليظة لما يترتب عليه من آثار في المجتمع , وبناء الأسرة التي هي لبنته, (خلف , علي داود , العدد ٢٧ / ٢ , ص ٥٥١) ولها حق مشاركة الزوج في شتى مناحي الحياة في السكن والمودة والرحمة. (الغزالي, العدد ١٥٥٩ , ١٢ جمادى الأولى ١٤٢٤ هـ , ١٢/٧/٣٠٣ م , ص ٣٤)

إما فيما يخص الحجاب فكانت نظراته مختلفة وذلك مرجعه الى ان أحد أسباب إقراره في القرآن الكريم هو راجع الى قصة سيدنا عمر t (العولمة في ميزان الإسلام, ص ١٠), الذي طلب من سيدنا النبي x ان يحجب نساءه ومن يوم خرجت سودة بنت زمعة t «وإنما سمي آدم لأنه خلق من اديم الأرض قال ابن عباس أمر الله بترية آدم فرفعت فخلق آدم من طين لازب من حمأ مسنون وإنما كان حمأ مسنوناً بعد الالتزاب فخلق منه آدم بيده) . ينظر : ابن الاثير , ١ / ٢٧٠) , زوجة النبي x في ليلة من الليالي وكانت امرأة طويلة فنادها عمر t قد عرفناك ياسودة , وحرصاً على التمسك بالحجاب انزل الله آية الحجاب (القرطبي : ١ / ٣٠١) , وهذا الأمر جاء هُدف سامٍ وراقٍ , وهو اكرام قدر المرأة المسلمة وإعلاء شأنها , فلم يبالغ في تقييد حرية المرأة بان يمنع كلامها وقراءتها للكتب السماوية والتعليم , كما ان القرآن الكريم لم يأمر بالحجاب والحشمة , ثم بعد ذلك يأتي وينشر مخازيها وفصائحها (مع تحفظنا على صحتها) كما نراه في التوراة الحالية , لذلك جاء تشريع الحجاب الإسلامي لهُدف سام.

أي إن الله سبحانه وتعالى حين أمر بوجوب الاحتشام ولبس الحجاب كان الهُدف من ورائه الحفاظ على المرأة المسلمة لكي لا تؤذي نفسها في انتهاك رؤية الغرباء لجسمها ومفاتها.

والقرآن الكريم ومن خلال اباحته للمرأة ان تكون داعية للعلم والدين في شتى المجالات والأصعدة , من امر معروف ونهي عن منكر الى غيرها من أهداف سامية شجع الإسلام المرأة بالدعوة اليها وحث عليها وأجاز لها الفتوى والقضاء في أمور محددة وخير شاهد على هذا , السيدة عائشة t زوجة النبي , وحسب توجيه القرآن الكريم , لم يجز توليها الإمامة الكبرى ورئاسة الدولة وهو ليس انتقاصاً من حقها , ولكن لعدم مناسبة ذلك لطبيعتها وحتى لا تنسيها المناصب العليا مسؤولياتها الجسام من الأمور الزوجية والأمومة. (واقع المرأة المسلمة : ٢٠١٤ , مجلة العقيدة والفكر)

ويتضح لنا مما سبق أن القرآن الكريم بتشريعها أباح لها العمل بكافة المجالات , بشروط سبق ذكرها وأجاز رئاستها للرجل الا الإمامة العظمى , التي منعت منها المرأة كما أعطيت حق تعليم الناس بكافة المناسبات , وحق تمثيل النساء في المحافل التي يكون لموقع المرأة احتياج الى دور وحضور , كما في حادثة المرأة التي حاورت النبي محمد وهو أعلى سلطة سياسية وتشريعية (ينظر : اليعقوبي : ١٩٥٥ م , ١ / ٣٠) و (أبن كثير : بلا . ت) , ١ / ١٩٤) . او ما يمثل رئيس الدولة بالمعنى الحالي فقال تعالى في شأنها { قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا } (سورة المجادلة , الآية ١) , فاصبح موقعها بمثابة الممثل الاجتماعي عن النساء الأخريات , وأجاز لها عمل الدعوة والوعظ للدين مساواة للرجل , وبكافة حقوق العمل , الا ما خالف التكوين الطبيعي لها , وهذا ما أنكرته التوراة والأنجيل لأنها في نظرهم بؤرة فساد ومنبع رذيلة .

لذلك كانت حقوق المرأة في القرآن الكريم أرقى من حقوق النساء في الديانات الأخرى . وحقوقهن في العمل وجواز عملها في الخارج , اذ أعطى لها مجال العمل كأفضل مما أعطيت في الأمم الأخرى فكانت احق في الأفضلية من غيرها في توسيع مجالات العمل ليشمل ما يعتقد علماء حقوق الإنسان انها نالت حقوقها الحقيقية في ضوء تشريع القرآن الكريم) سرور : ١٩٧٩ م , ص ٢١٣) , وحتى هذا اليوم نجد الكثير من النساء المسلمات اثبتن وجودهن في مجتمعاتنا بمساهمتهن الفعالة في بناء المجتمع وتطوره واساس ذلك شريعتنا الغراء وما منحتة للمرأة من حقوق رفعت من شأنها وجعلت لها حقوقاً



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م

موازاة لحقوق الرجال في بناء المجتمع .

المبحث الثالث : المرأة في ظل العولمة

إن قضية المرأة وواقعها في المجتمعات العربية من الموضوعات التي أخذت طابعا جدليا غير قائم على أسس موضوعية وليس ذلك بسبب عدم أحقية الموضوع لكن جراء المعطى المتغير الذي يتم من خلاله تكييف الموضوع والزواية التي ينظر من خلالها إليه والحقيقة الكامنة خلف هذا التكييف المتغاير إنما هي صورة لحرية العقل العربي في إيجاد هويته وتناقضاته في التوفيق بين المتناقضات في ظل غياب المشروع الاستراتيجي الموحد. والحل هو بالتحليل السوسولوجي، فهم يؤكدون على البنى التحتية الحاكمة للعلاقات بين المجتمعات وعلى علاقات أحدهم بالآخر (ينظر: اسود: ١٩٨١م، ص ١٧٢) إن العولمة أخذت ترفع بعض شعارات حقوق الإنسان والدفاع عن المرأة وفق نص تشريعي، «في مؤتمراتها حول العالم، وحمل لواء هذه الشعارات منظمة الأمم المتحدة» (تتنية ٢٢: ١٣-١٦).


إن طرح موضوع حقوق المرأة قد يشكل احد الإشكاليات التي يعانى منها العقل العربي في بحثه عن هويته التي ما تزال تتشكل نتيجة تداعيات الانعكاس الحضاري للعالم الغربي المتفوق في منظومته المعرفية؛ لذا إن تشكّل الهوية المعاصرة للكينونة العربية يجب أن يكون نابعا من معطيات ذاتية تتأسس من سؤاين هامين وجذريين : من أنا؟ وماذا أريد؟ هذان السؤالان اللذان قد يبدوان للوهلة الأولى من أسهل الأسئلة جوابا لكنهما في الذات العربية يأخذان إجابات متكاثرة تتواءم مع طبيعة المتغير أيا كان هذا المتغير ويعبر هذا المتغير عن كثرة التجاذبات التي تنتاب الشخصية وتؤثر فيها وان كان هذان السؤالان يصحان للفرد لكنهما في الحقيقة يوجهان للمجتمع كله لأنهما يعبران عن الهوية والمشروع، الحقيقتان الأكثر تعقيدا والأكثر مصداقية في التعبير عن حالة التيه والشتات التي يعانى منها العقل العربي عموما، وليس صحيحا أن يحاول البعض تحليل هذا الموضوع وأشباهه بمعزل عن رؤية تكاملية تمي البعد الفلسفي له ولا تحيد الفاعل السياسي لان تحليلا اجتماعيا يضع الأسس النظرية للموضوع قد يكون صادقا في مؤداه لكنه يبقى قاصرا عن إعطاء تصور متكامل وحينئذ يكون خاضعا للتكييف السياسي إن الاهتمام بحقوق المرأة من الموضوعات الهامة في إطار التنمية؛ لذلك فان المسائل المتعلقة بأوضاع المرأة وحقوقها بدأت ترقى إلى قمة جدول الأعمال العالمي، ولقد كان ذلك الجهود المكثفة وكثير من المؤتمرات المعنية بالمرأة وما بذلته الجماعات النسائية للضغط على المحافل الدولية فيما يتعلق بمسائل المرأة، وزيادة وعي الناس بأهمية هذا الموضوع لتحقيق كامل الإمكانيات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

إن قوى العولمة عندما تستخدم السياسة لتطرح قضايا عالمية ذات أحقية كبيرة وصادقة تكيف الحقائق ويكمن الخطر في هذا التكييف الذي يتجاوز الهوية ويخلق متناقضات تزداد حدتها على العقل العربي ليزداد تيهها وشتاتها ان تمكن المرأة بشكل هدفاً هاماً في حد ذاته، ويشكل عنصراً حاسماً في أية حيثية


وتتوجه الجهود نحو معالجة التحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، كما أصبح تمكين المرأة وحقوقها إحدى الركائز الأساسية في سياسات التنمية المستدامة. ومع ذلك، ينبغي أن يتم فهم هذه الحقوق وتطبيقها في إطارها الموضوعي، بعيداً عن التأويلات السياسية التي تروجها أطر العولمة، وبما يتوافق مع القيم التاريخية والتراث الحضاري الأصيل للمجتمع العربي. وهذا يضمن أن يكون تبني هذا التوجه واعياً ومتناغماً مع هويتنا، لا مجرد تقليد أعمى، مع البيئة الاجتماعية والثقافية والحضارية، فمنذ القدم اختلفت نظرة الشعوب إلى المرأة.

ويُشخص ابن رشد - منذ ثمانية قرون - واقعاً لا يزال كثيرٌ من ملامحه حاضراً في مجتمعنا العربي اليوم، إذ ذكر: أن حياتنا الاجتماعية الحالية لا تتيح لنا أن نُقدّر الطاقات الكامنة في المرأة، فهي في نظر مجتمعنا كأثماً وُجدت للولادة وتربية الأطفال فقط، وهذه «العبودية» تستنفد قواها وتحول دون توجيهها نحو الإنجازات العظيمة.

إذ تكمن روعة تحليل ابن رشد في ربطه الواضح بين التخلف الاجتماعي والاقتصادي من جهة، وتخلف وضع المرأة من جهة أخرى، وهي نظرة سبقت عصرها بزمن طويل، حتى في سياق الفلسفة العربية الإسلامية ذاتها. وهذا العمق جعله الخاتمة المنطقية للتطور الفكري الذي بدأه الفلاسفة العرب من الكندي مروراً بابن سينا والغزالي وابن تيمية وصولاً إلى ابن خلدون (الرافعي: ٢٠١٧، ص ١١٨)، والذين اتفقوا - في مجمل تصوراتهم - على أن تقدّم المرأة أو تأخرها ليس إلا انعكاساً مباشراً لتقدّم اقتصاد مجتمعها أو تأخره، لقد أدرك ابن رشد أن في المرأة قوة هائلة، لو أحسن تحويرها وتوظيفها،




السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م

لتغيرت ليس فقط الصورة النمطية عنها، بل ودورها الفاعل في بناء المجتمع. لقد فهم أن قيود المرأة هي في الحقيقة قيود على المجتمع بأسره، ومن هنا كان تعريفه لتخلفها بأنه تخلف اجتماعي شامل.

أما في العصر الراهن، فقد أصبح وضع المرأة في أي مجتمع محصلة لسياساته الوطنية وتوجهاته التنموية، أكثر مما هو انعكاس مباشر لديانة أهله. فالعلاقة هنا علاقة سياسية-اجتماعية في المقام الأول، وليست دينية بحتة.

وتكشف المقارنة الواضحة أن المجتمعات الديمقراطية التي تتبنى أنظمة قوانين وسياسات داعمة، قد حققت تقدماً ملحوظاً في تمكين المرأة. فهي توفر لها حماية قانونية وضمانات اجتماعية شاملة تبدأ منذ الطفولة، وتستمر عبر جميع مراحل حياتها، مما يمكنها من المشاركة الكاملة والفعالة في مختلف المجالات العامة والخاصة.

وهذا يؤكد أن تقدم المرأة مرتبطاً جوهرياً بإرادة سياسية تترجم إلى أطر تشريعية ومؤسسية تضمن حقوقها وتزيل العوائق الهيكلية أمام مشاركتها. وبالتالي، فإن تطوير وضع المرأة في أي سياق، بما في ذلك المجتمعات العربية، يظل رهيناً بتبني سياسات واعية وشاملة، وليس مجرد استدعاءات انتقائية للتراث أو الدين فمعاملة متساوية بين البنت والصبي وتمنع التمييز على أساس الجنس، كما تقدم لهم الإمكانيات للتطور المنتاسق والمنسجم، ومن عمر الثامنة عشر يحق للمرأة الانفصال عن أهلها، تماماً مثل الشباب، ويعتبرها القانون فرداً حراً وبالغا.

رغم تبني خطاب العولمة شعار الدفاع عن حقوق الإنسان كأحد أهدافه الرئيسية، فإن التركيز الأكبر يبدو غالباً منصباً على قضية حقوق المرأة، والتي يُزعم أنها تُنتهك بشكل خاص في عدد من البلدان، لاسيما العربية والإسلامية منها.

غير أن هذا التركيز الانتقائي يغفل حقيقة جوهرية: فحتى في العديد من الدول التي تقدم نفسها كنموذج، لا تخلو سجلاتها من قصور في التطبيق الكامل لمبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان ذاتها، وهو ما ينعكس بدوره على وضع المرأة فيها. فالمساواة الكاملة والتمكين الحقيقي يظلان هدفاً لم يتحققا بالكامل حتى في تلك المجتمعات.


وعليه، فإن التحدي الحقيقي لا يكمن في توجيه الاتهامات الانتقائية، بل في السعي نحو معايير موضوعية وشاملة تحترم الخصوصية الثقافية، وفي الوقت ذاته تضمن كرامة الإنسان وحقوقه الأساسية دون تمييز، مع الاعتراف بأن الطريق نحو تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة الكاملة للمرأة لا يزال طويلاً أمام جميع المجتمعات دون استثناء. (ينظر: مجموعة من علماء اللاهوت والمترجمين، ١٩٩٥ م، ص ٥٢-٥٣)


واليوم عاملنا العربي بأمس الحاجة إلى تغيير وضع المرأة، لكن هذا التغيير يجب أن يندرج ضمن مشروع أشمل لتحرير الإنسان العربي، فلا قيمة لمبدأ تحرير المرأة ومساواتها دون إيجاد الإطار العام لتحقيقه، إن المعالجات ما تزال هامشية تفتقر إلى الشمول وفي أكثر الأحيان لا تعدو أن تكون دعائية ومع ذلك فينبغي تشجيع هذا التوجه وإن كان يعد في خطواته الأولى.

إن القضية المطروحة عملياً لا تتعلق بتسوية المرأة بالرجل عبر تجاوز الفوارق البيولوجية الطبيعية، بل تركز حول تحسين واقع المرأة الاجتماعي والنهوض به. فالمرأة العربية تُعدّ اليوم من أكثر الفئات الاجتماعية تأخرًا، ليس بسبب نقص في تعليمها، ولا لعجز عن نيل مراكز وظيفية وإدارية متقدمة، وإنما نتيجة قصور عميق في الرؤية المجتمعية السائدة تجاهها - علماً بأن مصطلح «المجتمع» هنا يشمل الرجل والمرأة على حد سواء، حيث تساهم كليهما في تكريس هذه النظرة. وبالرغم من هذا الواقع، لا تزال المرأة تطمح للمزيد من التطور والمشاركة الفاعلة في العمل الوطني، الذي يتطلب بدوره تعبئة كل طاقات أبناء الوطن. ولا يغيب هنا ثقل الحضور النسائي الذي يشكّل نصف المجتمع، والأغلبية في العديد من حقول التعليم، ناهيك عما يضمنه لها دينها الإسلامي من حقوق أصيلة، وتُكرّسه معظم الدساتير الوطنية من مبادئ المساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين. (القحطاني: ٢٠١١، ص ١٦٢)، وتمثل المشاركة الكاملة لكل أفراد المجتمع، رجالاً ونساءً، حجر الأساس في دفع عجلة التنمية المستدامة. وفي هذا السياق، يتحول دور الثقافة من كونه أداة توعوية تقليدية إلى فاعل مركزي يبني العقول الناقدة ويصوغ الوعي الجمعي، ويُسهّم في تشكيل مجتمع مسؤول وملتزم.

ويأتي تمكين المرأة وتنمية وعيها السياسي والاجتماعي في صلب هذا التحول، إذ أن إدراكها لأدوارها المتعددة والمتداخلة يُعد ركيزة أساسية لتقدم المجتمع ككل (الفيفي: ١٤١٢ هـ، ص ٦٧).

وعلى الرغم من ذلك، لا تزال المرأة تواجه تحديات جسيمة تتمثل في الممارسات المقصودة والأطر العرفية المقيدة التي





فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد ١٠

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م

تتمش دورها. لذا، فإن تفعيل مشاركتها أصبح ضرورة استراتيجية ملحة، لا تحتل التأجيل. ويجب أن تتحول هذه الضرورة إلى سياسات ومبادرات ملموسة، تدفع بعجلة التنمية في مجتمعات أصبحت مصائرنا متشابكة بشكل عميق مع التحولات الإقليمية والعالمية. إن معالجة هذا الموضوع يجب أن تلمس أهم العوامل المؤثرة في تطوير أوضاعها وهي:

١- التعليم:

قال البخاري في صحيحه: «باب تعليم الرجل أمته وأهله».

وأخرج عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم»: ((ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم، والعبد المملوك إذا أدى حقَّ الله وحقَّ مواليه، ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران)) (البخاري، كتاب العلم، باب تعليم الرجل أمته وأهله، رقم الحديث ٧٩)

ذكر «ابن حجر»: «مطابقة الحديث للترجمة في الأمة بالنص، وفي الأهل بالقياس؛ إذ الاعتناء بالأهل الحرائر في تعليم فرائض الله وسنن رسوله أكد من الاعتناء بالإماء» (ينظر: قعوار، ١٩٦٥ م، ص ١٥)


يُشكّل التعليم حجر الزاوية الذي تُقاس به فعالية ومشاركة المرأة في عملية التنمية، وتُمثّل أمية المرأة أحد أبرز العوائق التي تحول دون هذه المشاركة الفاعلة. وعلى الرغم من وجود أطر قانونية تكفل حق المرأة في التعليم والعمل (عبيد، ٢٠١٢، ص ١١٩)، لا تزال نسب الأمية بين النساء في الوطن العربي مرتفعة، وإن اختلفت من دولة إلى أخرى تبعاً لاختلاف التركيبة السكانية والظروف الاجتماعية والاقتصادية من جهة أخرى، نجحت الفرص التعليمية المتاحة للمرأة العربية في تحقيق نقلة نوعية ملحوظة في مجالات الصحة والوضع الاجتماعي والأسري، كما فتحت أمامها آفاقاً أوسع للاندماج في سوق العمل. وهذا النجاح يُبرز أهمية تصميم سياسات واستراتيجيات وطنية تربط بشكل متوازن بين مخرجات التعليم واحتياجات سوق العمل، بما يضمن تكافؤ الفرص للجنسين ويساهم في تعظيم دور المرأة في بناء مجتمعاتها.

٢- الصحة:

إذا كان التعليم يُشكل ركيزة أساسية في تمكين المرأة ومشاركتها الفاعلة في عملية التنمية، فإن وضعها الصحي يظل العامل الحاسم في تحديد مسار حياتها، سواء على المستوى العام أو الخاص، منذ الميلاد وحتى الوفاة (عبيد، ٢٠١٢، ص ١١٩)، والصحة - كما عُرِّفت - ليست مجرد غياب المرض أو العجز، بل هي حالة من اكتمال السلامة البدنية والعقلية والاجتماعية. كما أنها لا تُعدّ حقاً إنسانياً فحسب، بل تمثل مسؤولية فردية ومجتمعية في آن واحد.


ولا شك أن صحة المرأة في الوطن العربي قد شهدت تحسناً ملحوظاً خلال العقد الماضي. إلا أن الوعي مازال في حاجة إلى الارتقاء به سواء للحفاظ على الإنجازات الصحية التي تحققت أو تحسينها وإشراك المجتمع وبكل مؤسساته وأفراده للنهوض بهذا الوعي، وترتبط الناحية الصحية بعوامل عديدة تؤثر وتتأثر بها البيئة المحيطة وخدمات البيئة الأساسية من مأوى، صرف صحي، مواصلات واتصالات، الحالة الاقتصادية، التعليم، الفقر، وغيرها. يشهد العالم اليوم الكثير من الأحداث والتقلبات السياسية ويجب ألا تفصل حقوق المرأة عند معالجة تأثير هذه الأحداث وعلى صنّاع القرار أن ينظروا للمرأة بعين الاعتبار كفرد واع ومتفاعل مع القضايا من حوله مؤثر ومتأثر بما يدور وأن يساهم بفاعلية في التغيير (ينظر: عاشور، بلا. ت. ص ٤٧)، إضافة إلى إعطاء المرأة فرصاً أكبر لاستكمال التعليم العالي في مختلف المجالات وتعزيز فرص القيام بالبحوث، تُمثّل الدراسات الاجتماعية والتعليمية المتعلقة بالمرأة امرأة عاكسة لواقعنا، ومنطلقاً أساسياً لتشخيص الإشكالات التي تواجهها. لذا، يجب تشجيع وتعزيز هذه الدراسات والبحوث التي تُعنى بمجتمعاتنا وتتبع متغيراتها، فهي أساس التنمية والتخطيط السليم. كما أنّ تحقيق تنمية شاملة حقيقية رهين بضمن حرية المرأة الفعلية، في إطار منظومة متكاملة من الحقوق والواجبات التي كفلها الدين الإسلامي للإنسان، رجلاً وكانت، وجعل كرامتهما الأصل الجامع. ولا تكتمل هذه التنمية إلا ببناء نموذج مجتمعي يقوم على المساواة الإنسانية الأصيلة، حيث لا يهيمن القوي على الضعيف، ولا تُفرض معادلات خاصة أو تشريعات عرفية تنتكّر لروح العدل وتتأى عن مبادئ الحق والمساواة. (عبيد، ٢٠١٢، ص ١٢٣)،

إن كل ما نحتاجه اليوم للفرد هو تنمية شاملة للمنطقة الحيوية، والمرأة هي محور التنمية، من خلال مشروع استراتيجي



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م

واسع بعيد عن الأسبقيات، والنمطية الفكرية، التي قد لا تتوافق مع الواقع. إن تأخر ظهور هذا المشروع قد لا يكون لعدم أهميته لكن بسبب الشخصية التي يعاني منها الفكر والممارسة في هذه المنطقة إن الشخصية العربية في تكوينها شخصية باحثة عن المجد لكن بحثها عن المجد يجب ألا يكون نابعا من الاعتقاد بان السلطة والقوة هي المكون لهذا المجد ، وإنما يجب أن يكون الإطار الإبداعي هو الموجه للطاقت الفكرية بعيدا عن الشخصية إن العقل المبدع في المجتمعات العربية يعاني من التهميش وذلك يؤدي إلى ضياع الطاقات الخلاقة بل إن كثيرا من العقول المبدعة نتيجة أفكارها التجديدية تعزل لأنها تحاول تغيير النمط السائد والذي قد لا يستمد أحقيته إلا لكونه يمثل حاضنة لكثير من العقول الالابداعية التي تبحث عن مجدها بلا إبداع لقد أصبح الإبداع شاذا عن محيطه يدور في فلكه النظري وسط فوضى فكرية غير منسجمة .

إن كثيرا من الأفكار التي تتناول قضية الحداثة تجتر الأفكار الغربية وتحاول تطبيقها في المجتمعات الشرقية إمانا منها بان هذا هو الطريق للنهوض والارتقاء الحضاري ولكن يغيب عنهم أن امة تقلد امة أخرى إنما تنسلخ من ذاتها وتنتكر لهويتها ولا يمكن لأمة تمتلك حضارة كأمتنا أن تنساق خلف تصورات سطحية كهذه إن هذه التصورات الغربية عن روح وثقافة مجتمعاتنا إنما وجدت طريقها لعدم وجود المشروع الاستراتيجي الموحد الذي يعالج الإشكاليات الفكرية في مجتمعاتنا وتدور في فلكه الطاقات الإبداعية إن إيجاد هذا المشروع يجب ألا يتبدى من نقطة الصفر ليهمل ما تم إنجازه لكنه يجب أن ينطلق من تشخيص مواطن الإخفاق ويستبعد الخلل في إطار يعتمد العمل المؤسساتي بعيدا عن الشخصية ليصنع مجد هذه الأمة التي ما تزال تنظر إلى مجدها السالف بحسرة ولا تكون النهضة باستمرار التحسر ولا بالابتعاد عن الواقع وإنما بفهم العالم وبفهم المقولتين اللتين تصحان للفرد وتصحان للأمة : (من إنا ؟ وماذا أريد ؟) الخاتمة:

بعد أن فرغت بعون الله تعالى وتوفيقه من بحثي الذي تحريت فيه بقدر المستطاع الوصول الى الحقيقة العلمية والموضوعية ، وأن كنت في بعض المواقع بصورة غير مقصودة أجد نفسي متخدفاً إلى جانب القرآن الكريم وتشريعاته ، وايدي ما وفر في قلبي من اختياره الأصح دائماً على العموم ، وليس بدع أن يكون ما أراه في هذا الشأن راجحاً في كفة البيان ، فليس الحق بمحتكر ، ولا شرب الصواب بمحتضر ، والحكم في الترجيح راجعاً لمحك النظر . لذلك كانت اغلب النقاط الأساسية التي استخدمناها في موازنة الكتب ، وفي دراسة وتحليل ونقد وترجيح التشريعات ، هو القرآن الكريم الثابت ، وسنة الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) الصحيحة . لأنها كانت اقرب ما تكون الى واقعية الحياة النسائية واحتياجاتها ، فكان لباب التوضيح والمقارنة هدف ، وهو الوقوف على الحقيقة التي يسعى إليها بنو الإنسان.

١ . إن النظرة الحقيقة لحقوق المرأة وواجباتها ، نراها من جهة القرآن الكريم واحكامه لا من التقاليد والعادات والأعراف التي تعيش فيها المرأة ، والمرأة في اليهودية والنصرانية نرى موقعها الحقيقي في ما موجود في التوراة والأنجيل ايضاً .


٢ . في كثير من الأحيان تكون المرأة في الإسلام حقوقها افضل من الرجل والواجبات التي تفرض عليها اقل منه ، وهي في اليهودية والمسيحية معدومة الكيان والاستقلالية .


٣ . إن التزام المرأة بتطبيق شريعة القرآن الكريم هي من الصفات التي تميزت بها المرأة بأن جعلت سباجاً بين حقها الحقيقي وبين ان يلحقها ظلم وإجحاف ، في حين نرى العكس عندما نتكلم عن المرأة في اليهودية والنصرانية ، فكلما أرادت المرأة تطبيق شريعتها تجد نفسها منتهكة الحقوق والمكانة .

٤ . إن القرآن الكريم هو الكتاب الوحيد الذي سمي بالمرأة واعلى قدرها ونظم ما يتعلق بها من حقوق عامة تشارك الرجل فيها وحقوق خاصة ، واحكام ترفع من مكانتها وقدرها في المحافل الدينية والاجتماعية والسياسية كافة.

٥ . إن واقع المرأة بلغ ذروة سموه ورفعته بعد ان جاء القرآن الكريم بأحكام المرأة وما يتعلق بها .

المصادر





فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م

القرآن الكريم

١. أبن الأثير , محمد بن محمد بن عبد الواحد الشيباني (٦٣٠ هـ) , الكامل في التاريخ , تحقيق : أبي الفداء عبد الله القاضي , (ط٢) , دار الكتب العلمية , بيروت , ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).
٢. أبن حجر , أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي , (ت ٨٥ هـ) , فتح الباري شرح صحيح البخاري , تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي , محب الدين الخطيب , (ط , دار المعرفة , بيروت , ١٣٧٩ هـ) .
٣. أبن كثير , أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) البداية والنهاية , (ط , مكتبة المعارف , بيروت , بلا . ت) .
٤. أبو زيد , نصر حامد , ١٩٩٥ , نقد الخطاب الديني , سيناء للنشر .
٥. السيوطي , جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) . لباب النقول في أسباب النزول . بيروت : دار إحياء العلوم , (د.ت) . أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت ٢٣٠ م) , الطبقات الكبرى , (ط , دار صادر , بيروت , بلا . ت)
٦. أديب قعوار , المرأة اليهودية في فلسطين المحتلة , (ط , سلسلة دراسات فلسطينية , بيروت , ١٩٦٥ م)
٧. البخاري , أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت ٢٥٦ هـ) , الجامع الصحيح المختصر , تحقيق : مصطفى ديب البغا , (ط٣) , دار ابن كثير , اليمامة , بيروت عام ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) .
٨. جين كارسن , أعمالها تشهد لها , (ط ١ , دار منشورات النفير , بيروت , لبنان , ١٩٨٧ م)
٩. سرور , محمد شكري , ١٩٧٩ م , نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية , القاهرة , دار الفكر
١٠. خلف , علي داود , التفسيرات الغربية لنشأة الدين في حياة الشعوب والرد عليها (نظرية تطور الدين إثمودجا) , مجلة كلية الأمام الأعظم الجامعة , العدد ٥٠٢٤ , الجزء الثاني , لعام ٢٠٢٤ م .
١١. خلف , علي داود , الغريزة الجنسية بين الأديان السماوية وبعض الدعوات المعاصرة للمثلية , مجلة كلية العلوم الإسلامية - جامعة الموصل . العدد ٢٧ / ٢ , ٢٠٢٣ , ص ٥٤٦ .
١٢. رمزي , ناهد . (٢٠٠٢) . المرأة العربية والعمل : الواقع والآفات , دراسة في ثلاثة مجتمعات عربية . مجلة العلوم الاجتماعية (الكويت) , ٣٠ (٣) .
١٣. شكري , علي يوسف , ٢٠٠٦ , حقوق الإنسان في ظل العولمة , القاهرة , ط ١ .
١٤. عبد الكريم , فؤاد بن عبد الكريم . (بدون تاريخ) . المرأة المسلمة بين موجات التغيير وموضات التغيير . جريدة البيان .
١٥. عبيد , آمال محمد الحسن , ٢٠١٢ م . تعليم وتمكين المرأة ولبنات ودورهن في التنمية المستدامة ' أطروحة أطروحة , جامعة السودان
١٦. العولمة في ميزان الإسلام , جمعية الإصلاح الاجتماعي , الطبعة الأولى , ١٤٢١ هـ . , ٢٠٠١ م . الكويت - الكويت ,
١٧. عبد الحميد الغزالي . (٢٠٠٣ , ١٢ يوليو) . «دافوس» الاستثنائية . حلقة من حلقات فرض الهيمنة . مجلة المجتمع الكويتية , (١٥٥٩) .
١٨. قراءة النص وجماليات التلقي , محمد عباس عبد الواحد دار الفكر العربي , الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ,
١٩. القرضاوي , يوسف , فناوى معاصرة , دار الوفاء للطباعة والنشر , المنصورة , الطبعة الثالثة , ١٤١٥ هـ , ١٩٩٤ م
٢٠. القرطبي , الجامع لأحكام القرآن , تحقيق : احمد عبد العليم البردوني , (ط٢) , دار الشعب , القاهرة , ١٣٧٢ هـ) .
٢١. الكتاب المقدس , أي كتب العهد القديم والعهد الجديد , (ط , دار الكتاب المقدس في الشرق الاوسط , ١٩٨٥ م) .
٢٢. مافيس هـ . بيزانز وجون هـ . بيزانز , السوسيولوجيا والعلوم الأخرى , ترجمة : علي وتوت , قسم , مقدمة في علم الاجتماع علم الاجتماع - جامعة القادسية - العراق ١٩٧٨
٢٣. مجلة علوم انسانية , السنة الرابعة : العدد ٣١ : تش ٢ (نوفمبر) ٢٠٠٦
٢٤. مجموعة من علماء اللاهوت والمترجمين , التفسير التطبيقي للعهد الجديد , (ط , شركة ماستر ميديا , دار الياس العصرية للطباعة , القاهرة (١٩٩٥ م)
٢٥. محمد حسين الشيرازي , المرأة في ظل الإسلام , (ط١) , مؤسسة المجتبى , بيروت , ٢٠٠١ م) .
٢٦. محمد رشيد , حقوق النساء في الإسلام , المكتب الإسلامي , بيروت . لبنان , ١٤٠٤ هـ , ١٩٨٤ م .
٢٧. محمد عبد الحميد , البحث العلمي في الدراسات الإعلامية (القاهرة , عالم الكتب , ٢٠٠٠)
٢٨. محمد عبيدات , محمد ابو نصار , عقلة مبيضين , منهجية البحث العلمي «القواعد والمراحل والتطبيقات» , (ط٢) , عمان دار وائل للنشر , ١٩٩٩ م)
٢٩. محمد مصطفى عاشور , مركز المرأة في الشريعة اليهودية , (ط , مكتبة الأمان , المنصورة , القاهرة , بلا . ت)
٣٠. موقع «البلاغ» على شبكة المعلومات العالمية .
٣١. الهرقام , عبد الحفيظ . (بدون تاريخ) . صورة المرأة العربية في الوسائل الإذاعية والتلفزيونية . موقع «أمان» على شبكة المعلومات العالمية .
٣٢. اليعقوبي , أحمد بن ابي يعقوب بن جعفر بن وهب الكاتب المعروف بابن واضح الاخباري (ت ٢٩٢ هـ) , تاريخ اليعقوبي (ط , دار العراق , بيروت , ١٩٥٥ م) .

